

الفهرس

3	القسم الأول: مقدمة	3
3	1 <u>تعريفات</u>	3
3	2 <u>تعريف عن المنافسة</u>	3
3	3 <u>قيمة وثائق المنافسة</u>	3
3	4 <u>المواعيد المتعلقة بالمنافسة</u>	3
4	4	4
4	5 <u>أهلية مقدمى العروض</u>	4
4	6 <u>السجلات والتراخيص النظامية</u>	4
5	7 <u>ممثل الجهة الحكومية</u>	5
5	8 <u>مكان التسليم</u>	5
5	9 <u>نظام المنافسة</u>	5
5	القسم الثانى: الأحكام العامة	5
5	10 <u>المساواة والشفافية</u>	5
5	11 <u>تعارض المصالح</u>	5
6	12 <u>السلوكيات والأخلاقيات</u>	6
6	13 <u>السرية وإفشاء المعلومات</u>	6
6	14 <u>ملكية وثائق المنافسة</u>	6
6	15 <u>حقوق الملكية الفكرية</u>	6
6	16 <u>تجزئة المنافسة</u>	6
6	17 <u>الاستبعاد من المنافسة</u>	6
6	18 <u>إلغاء المنافسة وأثره</u>	6
6	19 <u>التفاوض مع أصحاب العروض</u>	6
7	20 <u>التضامن</u>	7
7	21 <u>عدم الالتزام بالتعاقد</u>	7
7	22 <u>الموافقة على الشروط</u>	7
8	القسم الثالث: إعداد العروض	8
8	23 <u>تأكيد المشاركة بالمنافسة</u>	8
8	24 <u>لغة العرض</u>	8
8	25 <u>العملة المعتمدة</u>	8
8	26 <u>صلاحية العروض</u>	8
8	27 <u>تكلفة إعداد العروض</u>	8
8	28 <u>الإخطارات والمراسلات وضمائم المعلومات</u>	8
8	29 <u>حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية وزيارة موقع العقد</u>	8
8	30 <u>وثائق العرض الفنى</u>	8
9	31 <u>وثائق العرض المالى</u>	9
9	32 <u>جدول الدفعات</u>	9

9.....	<u>الضرائب والرسوم</u>	<u>33</u>
9.....	<u>الأحكام العامة للضمانات</u>	<u>34</u>
9.....	<u>الضمان الابتدائي</u>	<u>35</u>
10.....	<u>مصادرة الضمانات</u>	<u>36</u>
10.....	<u>العروض البديلة</u>	<u>37</u>
10.....	<u>القسم الرابع: تقديم العروض</u>	
10.....	<u>آلية تقديم العروض</u>	<u>38</u>
10.....	<u>التسليم المتأخر</u>	<u>39</u>
10.....	<u>تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها</u>	<u>40</u>
11.....	<u>الانسحاب</u>	<u>41</u>
11.....	<u>فتح العروض</u>	<u>42</u>
11.....	<u>القسم الخامس: تقييم العروض</u>	
11.....	<u>سرية تقييم العروض</u>	<u>43</u>
11.....	<u>معايير تقييم العروض</u>	<u>44</u>
12.....	<u>تصحيح العروض</u>	<u>45</u>
12.....	<u>فحص العروض</u>	<u>46</u>
13.....	<u>الإعلان عن نتائج المنافسة</u>	<u>47</u>
13.....	<u>القسم السادس: متطلبات التعاقد</u>	
13.....	<u>إخطار الترسية</u>	<u>48</u>
13.....	<u>الضمان النهائي</u>	<u>49</u>
13.....	<u>توقيع العقد</u>	<u>50</u>
13.....	<u>القسم السابع: نطاق العمل المفصل</u>	
13.....	<u>نطاق عمل المشروع</u>	<u>51</u>
15.....	<u>برنامج تقديم الخدمات</u>	<u>52</u>
15.....	<u>مكان تنفيذ الخدمات</u>	<u>53</u>
15.....	<u>القسم الثامن: المواصفات</u>	
15.....	<u>فريق العمل</u>	<u>54</u>
16.....	<u>كيفية تنفيذ الخدمات الاستشارية</u>	<u>55</u>
17.....	<u>مواصفات الجودة</u>	<u>56</u>
17.....	<u>مواصفات السلامة</u>	<u>57</u>
17.....	<u>القسم التاسع: الشروط الفنية والإجرائية الخاصة</u>	
20.....	<u>القسم العاشر: الإقرار</u>	
21.....	<u>التوقيع علي الإقرار</u>	

القسم الأول: مقدمة

1 تعريفات

المصطلح	التعريف
الجهة الحكومية	شركة مصفاة الأبييض المحدودة- وزارة الطاقة والنفط
المتنافس	مقدم العرض أو المشارك في المنافسة الراغب في تقديم العرض.
المنافسة	تشمل جميع إجراءات ووثائق طلب تقديم العروض من قبل شركة مصفاة الأبييض المحدودة ومقدمي العروض حتى الترسية.
النظام	نظام المنافسات والمشتريات وفقاً لقانون الشراء والتعاقد لسنة 2010م الإتحادي واللوائح والمرشد المنظمة له.
اللائحة التنفيذية	اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات وفقاً للائحة الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة 2011م الإتحادية.
المفردات والجمع	تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا تطلب سياق النص ذلك.
الخدمات	تعني كل الخدمات التي يجب القيام بها أو تنفيذها من قبل المتعاقد حسب نطاق العمل.

2 تعريف عن المنافسة

ترغب شركة مصفاة الأبييض المحدودة في إعادة تقييم بعض أصولها الثابتة والمنقولة والمعنوية والتي لم يتم تقييمها منذ العام 2017م وفقاً لسندات إثبات الملكية وتشمل الخدمة الأصول المدرجة بسجل الأصول أو غير المدرجة بسجل الأصول وفق التصنيف التالي:-

- أ- الأراضي.
- ب- المباني.
- ت- الآلات والمعدات.
- ث- المتحركات.
- ج- الاثاث
- ح- الأصول غير الملموسة.

3 قيمة وثائق المنافسة

تبلغ قيمة كراسة الشروط مبلغ (5,000 جنيه) (فقط خمسة ألف جنيه) لا ترد وتتضمن صور من كشوفات سجل الأصول المعتمد لدي نظام شركة مصفاة الأبييض المحدودة علي سبيل المثال وليس حصراً.

4 المواعيد المتعلقة بالمنافسة

يتم اتباع كافة المواعيد المتعلقة بالمنافسة حسب الجدول أدناه. وفي حالة نشوء ظروف قاهرة تحول المنافسين دون إكمال ترتيباتهم للدخول بالمنافسة ، فيتم تمديد مدة تنفيذ الإجراءات لمدة تماثل المدة التي إستغرقتها تلك الظروف القاهرة.

المرحلة	تاريخ الاستحقاق
خطاب تأكيد المشاركة	2023/01/22م
إرسال الأسئلة والاستفسارات	2023/01/15م
تقديم العروض	2023/01/15م – 2023/01/30م
فتح العروض	2023/01/30م
الترسية	2023/02/5م
إجراءات التعاقد وبدء الخدمات	2023/02/12م

5 أهلية مقدمي العروض

لا يجوز المشاركة في المنافسة للأشخاص المشار إليهم فيما يلي:

1. يحظر على العاملين الذين يشغلون مناصب في الدولة الدخول في المنافسة.
2. يمنع المتقدم من المنافسة إذا ثبت أنه قد سبق أن أخل بالتزاماته في عقود سابقة.
3. المفلسون أو المتعشرون وفقاً لأحكام نظام الإفلاس، أو من ثبت إعسارهم، أو صدر أمر بوضعهم تحت الحراسة القضائية.
4. الشركات التي جرى حلها أو تصفيتها.
5. من سبق أن سحبت منه بعض الأعمال لعدم كفاءته ومقدرته أو تخصصه.
6. من تقضي الأنظمة بمنع التعامل معهم.
7. الشركات وأسماء العمل المحكوم عليهم بأحكام في قضايا تتعلق بالأمانة والشرف .

6 السجلات والتراخيص ومطلوبات التنافس

يجب أن تتوفر لدى المتنافسين ومتعاقدتهم من الباطن الوثائق التالية وأن تكون هذه الوثائق سارية المفعول:

- أ- السجل التجاري، أو التراخيص النظامية في مجال الأعمال المتقدم لها متى كان المتنافس غير ملزم نظاماً بالقيود في السجل التجاري.
- ب- شهادة خلو طرف من الزكاة و الضرائب، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بسداد الزكاة والضريبة.
- ج- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بتسجيل المنشأة في المؤسسة وسداد الحقوق التأمينية.
- د- شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بالانتساب إلى الغرفة.
- هـ- شهادة الانتساب إلى سجل الإستشاريين السودانيين.
- و- أورنيك ش 7 وش 4 محدثاً حتى العام السابق للتقديم للمنافسة كأقصى تاريخ.
- ز- شهادة تسجيل الرقم الضريبي.
- ح- شهادات إنجاز لأعمال مشابهة (إن وجدت)

7 ممثل الجهة الحكومية

يتم التواصل مع ممثل شركة مصفاة الابيض المحدودة المذكور أدناه في حال الحاجة لطلب معلومات إضافية أو الإستفسار عن أي فقرة بكراسة الشروط.

معلومات اتصال ممثل الجهة الحكومية

الاسم	الوظيفة
صديق محمد أحمد ابو ماني	مدير إدارة الشئون المالية والموارد البشرية بالانابة

الهاتف	0122047499/ 0912204749
الفاكس	0611845300
البريد الإلكتروني	abumaniorc@gmail.com

8 مكان التسليم

يتم تسليم العروض وجميع ما يتعلق بالمنافسة لممثل شركة مصفاة الابيض في العنوان المذكور أدناه.

العنوان	الخرطوم - العمارات - شارع (61)
المبنى	المؤسسة السودانية للنفط
الطابق	الرابع - الإدارة العامة للشئون المالية
الغرفة/اسم الإدارة	مكتب رقم (413) - قسم الدفعيات (النقد الاجنبي)
وقت التسليم	الساعة 12 ظهراً يوم الاحد الموافق 2023/01/29م

9 نظام المنافسة

تخضع هذه المنافسة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بقانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة 2010م واللائحة المنظمة له لسنة 2011م والصادر من وزارة المالية والتخطيط الإقتصادي.

القسم الثاني: الأحكام العامة

10 المساواة والشفافية

نلتزم نحن في قسم الشئون المالية بإدارة الشئون المالية والموارد البشرية والخدمات الإدارية (شركة مصفاة الابيض المحدودة) في اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الخدمات قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الخدمات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقت كافٍ وملتزم بعدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق. كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للمنافسة بأي تغييرات تطرأ على المنافسة عبر مندوب الإستشاري.

11 تعارض المصالح

يلتزم المتنافس والعاملون لديه والشركات التابعة له ومقاولوه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات المضمنة في نطاق هذه المنافسة، بإبلاغ شركة مصفاة الابيض المحدودة والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة شركة مصفاة الابيض المحدودة، .

12 السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة، مخالفة الأحكام الواردة في لائحة الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة 2011 والتي تنظم سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وبقواعد السلوك المهني وقواعد أخلاقيات المهنة وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي شركة مصفاة الابيض المحدودة في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها.

13 السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المتنافسون بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفوية أو استغلالها أو الإفصاح عنها. ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص شركة مصفاة الابيض المحدودة ، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من شركة مصفاة الابيض المحدودة مسبقاً.

14 ملكية وثائق المنافسة

أولاً: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها لشركة مصفاة الابيض المحدودة ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب شركة مصفاة الابيض المحدودة ذلك.

ثانياً: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من شركة مصفاة الابيض المحدودة ضمن هذه المنافسة مملوكة لها، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كلياً أو جزئياً، أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من شركة مصفاة الابيض المحدودة. وتجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها شركة مصفاة الابيض المحدودة فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

15 حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العرض الفائز أو العروض الفائزة لشركة مصفاة الابيض المحدودة ، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

16 المحتوى المحلي

الأفضلية في التنافس للمستشارين الوطنيين ، وفي حالة ترسية العطاء علي مستشار أجنبي ، يلتزم بأن يعهد بما نسبته 20% من أعماله الإستشارية موضوع العقد لكوادر وطنية.

17 تجزئة المنافسة

يحق لشركة مصفاة الابيض المحدودة تجزئة المنافسة عند الترسية متى ما اقتضت المصلحة العامة ذلك، لتتم الترسية على أكثر من متعاقد .

18 الاستبعاد من المنافسة

يحق لشركة مصفاة الابيض المحدودة استبعاد أي عرض اجتاز التقييم الفني بسبب ارتفاع أسعاره بنسبة (25%) خمسة وعشرين بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق وذلك بعد أن تقوم لجنة فحص العروض بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المرتفع وعدم اقتناعها بمقدرته على تنفيذ العقد بعد الطلب منه كتابياً تقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب ارتفاعها.

19 إلغاء المنافسة وأثره

أولاً: لشركة مصفاة الابيض المحدودة الحق عند طرحها لأي مناقصة رفض جميع العطاءات والمقترحات والعروض المقدمة في أي وقت قبل البت في العروض أو إرساء العطاء على أي جهة ، وإبلاغ جميع المشاركين في المنافسة بذلك دون إبداء أي مبررات أو أسباب لرفض العطاء ، وعلي الرغم مما سبق أعلاه يلغي العطاء لأي من الأسباب التالية.

1- زوال الحاجة.

2- إذا تبين للجنة فحص العروض أن جميع العروض غير مناسبة من حيث السعر والشروط أو المواصفات.

ثانياً: تعاد قيمة وثائق المنافسة إلى أصحاب العروض إذا تم إلغاء المنافسة بواسطة شركة مصفاة الابيض المحدودة .

20 التفاوض مع أصحاب العروض

أولاً: يحق لشركة مصفاة الابيض المحدودة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن أسعار الخدمات الإستشارية السائدة في السوق بشكل ظاهر أو الموازنة المجازة مع مراعاة ما يلي:

- أ. يحدد السعر المناسب بما يتفق مع أسعار الخدمات الإستشارية وللتحقق من ذلك يتم الإستعانة بالمؤسسات والوحدات الحكومية التي قامت بشراء نفس الخدمات الإستشارية للإستفسار حول الأسعار.
- ب. تتم الكتابة لصاحب العرض الفائز، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد. وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب وهكذا.
- ج. تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل سعره إلى المبلغ المحدد أو المطلوب.
- د. إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل لجنة فحص العروض، يكون إلغاء المنافسة بتوصية من لجنة فحص العروض إلى مدير عام شركة مصفاة الابيض المحدودة بالإلغاء.
- ثانياً:** يحق لشركة مصفاة الابيض المحدودة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن الموازنة المجازة باتباع المرحلتين التاليين:
- أ. يتم التفاوض بتخفيض الأسعار وفقاً لما ورد أولاً من هذه الفقرة.
- ب. في حال عدم قبول المتنافسين تخفيض أسعارهم يتم إلغاء أو تخفيض بعض البنود، بشرط ألا يؤثر ذلك على مراكز المتنافسين، وعلى الانتفاع بالخدمات الإستشارية، وفي حال عدم الوصول للسعر المناسب، تلغى المنافسة.

21 التضامن

يجوز للمتنافسين التضامن مع مراعاة الشروط الآتية:

- أ. أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.
- ب. أن يحدد في الاتفاقية قائد التضامن كممثل قانوني أمام شركة مصفاة الابيض المحدودة لاستكمال اجراءات التعاقد وتوقيع العقد والمراسلات والمخاطبات.
- ج. أن يوضح في الاتفاقية الخدمات التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن.
- د. أن تنص اتفاقية التضامن على التزام ومسؤولية المتضامنين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الخدمات المطروحة في المنافسة.
- هـ. أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن.
- و. تقدم اتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائقه ومستنداته.
- ز. لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر.
- ح. لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة شركة مصفاة الابيض المحدودة.

22 عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة بأي شكل من الأشكال على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من طرف شركة مصفاة الابيض المحدودة طالبة العروض.

23 الموافقة على الشروط

يعتبر المتنافس موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض. ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكلية وغير مؤثرة.

القسم الثالث: إعداد العروض

24 تأكيد المشاركة بالمنافسة

على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المنافسة إخطار شركة مصفاة الابيض المحدودة لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيتهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

25 لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية ، أو تقديم الوثائق الداعمة للعرض باللغة الإنجليزية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الإنجليزي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

26 العملة المعتمدة

تعتبر العملة السوداينة (الجنيه السوداني) العملة المعتمدة لكافة التعاملات المتعلقة بالمنافسة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى. ويتم الصرف طبقاً للأنظمة واللوائح المالية المتبعة في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

27 صلاحية العروض

مدة سريان العروض في هذه المنافسة ، الساعة الواحدة ظهراً حتي اليوم الثلاثون (30) من تاريخ بداية الإعلان بالصحف اليومية السيارة.

28 تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسون جميع التكاليف المرتبطة بالمنافسة، ولا تتحمل شركة مصفاة الابيض المحدودة أي مسؤولية لتغطية تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يتكبدها المتنافسون للقيام بالعناية الواجبة، والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للجهة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع شركة مصفاة الابيض المحدودة. كما يجب على المتنافسين تزويد شركة مصفاة الابيض المحدودة بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المنافسة، دون إلزام شركة مصفاة الابيض المحدودة بتغطية التكاليف المرتبطة بذلك.

29 الإخطارات والمراسلات وضمن المعلومات

أولاً : تعد إدارة الشؤون المالية والموارد البشرية وممثلي شركة مصفاة الابيض المحدودة في الفقرة (7) أعلاه هي المرجعية المعتمدة لكافة الإخطارات والمراسلات المتعلقة بالمنافسة.

ثانياً : يلتزم مقدم العرض باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

30 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية وزيارة موقع العقد إن رغب في ذلك

على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الخدمات أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الخدمات المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة بياناتها وتفصيلاتها على وجه الدقة، وما يمكن أن يؤثر في عرضه ومخاطر التزاماته، وعليه بشكل عام أن يسعى للحصول على كافة المعلومات الضرورية واللازمة لإعانتته في تقديم عرضه وبطريقة مدروسة.

31 وثائق العرض الفني

يشمل العرض الفني المتطلبات التالية:

- أ. منهجية إنجاز الخدمات.
- ب. الجدول الزمني لتنفيذ الخدمات.

ج. الخبرات السابقة.

د. فريق العمل.

32 وثائق العرض المالي

يشمل العرض المالي المتطلبات التالية:

- فاتورة مبدئية بأسعار خدمة التقييم مفصلة بالقيمة التقديرية لتقييم كل فصل علي حدا.
- جدول الدفعات المقترح.
- الضمان الابتدائي 2% من إجمالي قيمة العطاء.
- الدمغة القانونية.

33 جدول الدفعات

يقدم المتنافس جدولاً للدفعات يحدد فيه قيمة الدفعات المطلوبة ونسبتها من قيمة العرض ومرحلة استحقاقها. ويجوز لشركة مصفاة الابيض المحدودة مراجعة جدول الدفعات وتعديله وفق ما تراه مناسباً.

34 الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصاريف، ولا تتحمل شركة مصفاة الابيض المحدودة أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

35 الأحكام العامة للضمانات

يجب على المتنافس عند تقديم الضمانات مراعاة الشروط التالية:

- يقدم ضمان حسن تنفيذ بما نسبته (10%) عشرة بالمائة من قيمة العطاء لمن يرسو عليه العطاء بشيك معتمد أو خطاب ضمان بنكي من بنك مقبول لدى شركة مصفاة الابيض المحدودة وعلي الجهة التي رسي عليها العطاء إستفسار شركة مصفاة الابيض المحدودة عن البنوك المقبولة لديها قبل إجراء إستخراج خطاب الضمان أو الشيك المصرفي.
- لا تقبل الضمانات المسحوبة علي بنوك ومقبولة لدى شركة مصفاة الابيض المحدودة خارج السودان.
- يكون الضمان واجباً ومستحق الدفع عند أول طلب من جانب شركة مصفاة الابيض المحدودة ، دون حاجة إلى حكم قضائي أو قرار من هيئة تحكيم.
- يجب أن يكون الضمان غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن تكون قيمته خالية من أية حسومات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم، أو النفقات الأخرى.
- يجوز استبدال الضمانات البنكية من بنك لآخر، على ألا يفرج عن الضمان إلا بعد الحصول على الضمان البديل شريطة أن يستوفي شروط الضمانات أعلاه.

36 الضمان الابتدائي

على المتنافس تقديم الضمان الابتدائي بنسبة (2%) إثنان بالمائة من القيمة الإجمالية للعرض بشيك مصرفي أو خطاب ضمان بنكي مع مراعاة الأحكام العامة للضمانات أعلاه ووفقاً للشروط التالية:

- لا يجوز قبول العرض الذي يقدم بدون ضمان ابتدائي ولشركة مصفاة الابيض المحدودة قبول الضمان الناقص متى كانت نسبة النقص لا تتجاوز (10%) من قيمة الضمان المطلوب، وفي هذه الحالة، على لجنة فحص العروض -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة لا تزيد عن (عشرة) أيام عمل، وإلا عدّ منسحباً.

- ب. يُقدم أصل خطاب الضمان الابتدائي مع العرض، على أن يكون الضمان الابتدائي ساري المفعول مدة لا تقل عن (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وفي حال كان الضمان الناقص المدة بما لا يتجاوز (ثلاثين) يوماً، تعين على لجنة فحص العروض -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها لجنة فحص العروض، وإلا يعد منسحباً ، ولا يعد اليوم واليومين نقصاً في مدة الضمان.
- ج. تقوم شركة مصفاة الابيض المحدودة بطلب تكملة الضمان الابتدائي لمن رسي عليه العقد إلى 10% وفقاً لمتطلبات الفقرة رقم (35) أحكام الضمانات.
- د. ترد الضمانات الابتدائية إلى أصحاب العروض التي لم يتم الترسية عليها بعد البت في الترسية، وكذلك في حال إلغاء المنافسة، أو بعد انتهاء الوقت المحدد لسريان العروض ما لم يبد صاحب العرض رغبته في الاستمرار في الارتباط بعرضه وفقاً لأحكام قانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض.
- هـ. يجوز تقديم الضمان الابتدائي من شركات التأمين وفق متطلبات الفقرة (35) أحكام الضمانات.

37 مصادرة الضمانات

أولاً: على شركة مصفاة الابيض المحدودة عند توافر أسباب مصادرة ضمان حسن التنفيذ، العرض على لجنة تقييم الأصول وتنصيب نظام رقابة الأصول؛ دراسة الحالة وتقديم توصية مسببة إلى مدير عام شركة مصفاة الابيض المحدودة ، مع الأخذ في الاعتبار الآثار المترتبة على المصادرة ومدة سريان الضمان. ويجوز للجهة طلب تمديد الضمان مدة معقولة إذا كانت إجراءات اتخاذ قرار المصادرة تتطلب ذلك.

ثانياً: لا يجوز مصادرة الضمان إلا للأسباب التي تم تقديم الضمان لأجلها، ويكون طلب المصادرة مقتصرًا على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بالعمليات الأخرى سواء كانت لدى جهة واحدة أو عدة جهات.

ثالثاً: إذا قررت شركة مصفاة الابيض المحدودة مصادرة الضمان، فتطلب مصادره من البنك مصدر الضمان مباشرة وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" بشكل صريح، وعلى البنك الاستجابة لطلب المصادرة فوراً.

38 العروض البديلة

في حالة إخلال المتعاقد والذي رسي عليه عطاء تنفيذ الخدمات الإستشارية في أي من التزاماته ورأت شركة مصفاة الابيض المحدودة إبطال التعاقد يجوز لشركة مصفاة الابيض المحدودة التفاوض للتعاقد مع الإستشاري الذي يليه في المنافسة.

القسم الرابع: تقديم العروض

39 آلية تقديم العروض

يقوم المتنافس بتقديم عرضه في الموعد والمكان المحددين في الفقرة رقم (8) مكان التسليم ويتم تقديم العروض على النحو الآتي:

- أ. تقدم العروض بواسطة مظروفين أو ملفين فني ومالي محكمي الإغلاق ومختومين بالشمع الأحمر.
- ب. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو ممن يملك حق التفويض /التوكيل القانوني.
- ج. يقدم مستندات العرض -وكافة مرفقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.
- د. تقدم مع العرض كافة مطلوبات الشروط العامة كما مذكور في الفقرات (36) ، (32) ، (21) وصور لمطلوبات التنافس كما في الفقرة (6).

40 التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى الجهة الحكومية بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

41 تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها

أولاً: إذا لم تتمكن شركة مصفاة الابيض المحدودة من البت في الترسية خلال مدة سريان العروض، تعد محضراً توضح فيه أسباب ومبررات التأخير في البت بالترسية، وتُشعر أصحاب العروض برغبتها في تمديد سريان عروضهم لمدة لا تزيد عن (أسبوعين).

ثانياً: على من يوافق من أصحاب العروض على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ شركة مصفاة الابيض المحدودة بذلك خلال (أسبوع) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد. ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، عُد غير موافق على تمديد عرضه، ويعاد له ضمانه الابتدائي في هذه الحالة.

ثالثاً: إذا مضت المدد المشار إليها في هذه الفقرة، لا يجوز لشركة مصفاة الابيض المحدودة تمديد سريان العروض إلا بعد موافقة وزارة المالية والتخطيط الإقتصادي بناءً على أسباب مبررة، وإلا تلغ المنافسة.

42 الانسحاب

يجوز للمتنافس أن يسحب عرضه قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض، وعلى شركة مصفاة الابيض المحدودة أن ترد له ضمانه الابتدائي. أما إذا قرر الانسحاب بعد الموعد المحدد لتسليم العروض، فيصادر الضمان الابتدائي.

43 فتح العروض

مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة (19-3) من قانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض، تلتزم لجنة فتح العروض بالآتي:

أولاً: أن تفتح العروض مباشرة في الساعة واليوم المحددين لذلك كما في جدول التوقيتات في الفقرة (4) بحضور مندوبي الإستشاريين المتنافسين.

ثانياً: تحال العروض الفنية بعد فتحها، والعروض المالية قبل فتحها، ومحضر اللجنة إلى لجنة فحص العروض.

ثالثاً: إذا لم تتمكن لجنة فتح العروض من القيام بعملها لأسباب مبررة، يؤجل موعد فتح العروض المدة اللازمة والضرورية، ويحدد له موعد آخر يُبلغ به المتقدمون للمنافسة. ولا يجوز في هذه الحالة قبول عروض جديدة أثناء فترة التأجيل.

رابعاً: لا يجوز للجنة فتح العروض أن تستبعد أي عرض أو أن تطلب من أصحاب العروض تصحيح الأخطاء أو تلافي الملاحظات الواردة في عروضهم، كما لا يجوز لها استلام أي عروض أو مظاريف أو خطابات أو عينات يقدمها لها أصحاب العروض أثناء جلسة فتح العروض.

القسم الخامس: تقييم العروض

44 سرية تقييم العروض

تلتزم شركة مصفاة الابيض المحدودة بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان الإفشاء تحريرياً أو شفهيّاً، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص، ويسري ذلك على كل ما بحوزتها أو ما تكون قد اطلعت عليه في العروض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص المتنافسين، باستثناء نشر المعلومات التي يطلب من الجهة الحكومية نشرها بموجب الأنظمة السارية.

45 معايير تقييم العروض

عملاً بأحكام المادة (24) (1-2-3) معايير التقييم من قانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض تقييم العروض المتنافسة وفقاً للمعايير التالية:

1- 30% للأسعار المنافسة.

2- 40% الخبرة الفنية والإمكانيات البشرية والقدرة والمبادرة علي توفير الحلول الفنية و الأعمال المشابهة (التقييم تنازلي للأعمال المشابهة لنوعية وحجم الأصول في النشاط ومن ثم القطاع.

3- 30% الفترة الأقل لإنجاز العمل.

46 تصحيح العروض

أولاً: على لجنة فحص العروض مراجعة جداول الأسعار الواردة في العرض -سواء في مفرداتها أو مجموعها- وإجراء التصحيحات الحسابية اللازمة في العرض.

ثانياً: إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام، يؤخذ بالسعر المبين كتابة. وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها، فيؤخذ بسعر الوحدة.

ثالثاً: إذا وجدت دلالات تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في الفقرة ثانياً من هذه الفقرة، فيحق للجنة فحص العروض -بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العرض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية- الأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي يثبت لها صحته، ويستبعد المتنافس عند رفضه لهذا السعر.

رابعاً: يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه الفقرة أكثر من (10%) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

47 فحص العروض

تلتزم لجنة فحص العروض، عند تحليل العروض بمعايير التأهيل ومعايير التقييم وشروط المنافسة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أولاً: تفتح لجنة فحص العروض ملف الأسعار التقديرية، كما تقوم بفتح العروض المالية للعروض الفنية المقبولة في الموعد المحدد لذلك بعد إشعار أصحاب العروض الفنية المقبولة بذلك، وتعلن الأسعار للحاضرين من أصحاب العروض.

ثانياً: إذا لم يقدم صاحب العرض أيّاً من الشهادات المطلوبة والمنوه عنها تفصيلاً في الفقرة (6) من هذه الكراسة أو كانت الشهادات المقدمة منتهية الصلاحية، فيمنح صاحب العرض مدة تحددها لجنة فحص العروض على ألا تزيد على (سبعة) أيام عمل لاستكمال تلك الشهادات فإن لم يقدمها في الوقت المحدد يستبعد من المنافسة ويصادر الضمان الابتدائي.

ثالثاً: إذا أغفل المتنافس وضع أسعار لبعض البنود جاز للجنة فحص العروض استبعاد عرضه أو اعتبار البنود غير المسعرة محملة على القيمة الإجمالية للعرض. ويعتبر المتنافس موافقاً على هذا الشرط عند تقديمه للعرض.

رابعاً: يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضاً بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة.

خامساً: في حال عدم تنفيذ المتنافس للبنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يتم تنفيذها على حسابه، أو يحسم ما يقابل تكلفتها؛ وذلك بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره لجنة فحص العروض في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

سادساً: إذا عدلت شركة مصفاة الابيض المحدودة عن تنفيذ أي بند من البنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يحسم ما يقابل تكلفتها بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره لجنة فحص العروض في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

سابعاً: إذا تساوى عرضان أو أكثر في التقييم الكلي، فتم الترسية على أقل العروض سعراً فإذا تساوت في ذلك، لشركة مصفاة الابيض المحدودة تجزئة المنافسة بين العروض المتساوية إذا كانت في مصلحة العمل.

ثامناً: للجنة فحص العروض إعادة تسعير البنود، إذا تبين لها أنها وضعت بشكل غير مدروس ولا تمثل السعر الحقيقي للبنود، على ألا يؤثر ذلك في السعر الإجمالي للعرض. فإذا رفض المتنافس إعادة التسعير، يستبعد من المنافسة ويرد له ضمانه.

48 الإعلان عن نتائج المنافسة

أولاً: تعلن شركة مصفاة الابيض المحدودة عن العرض الفائز في المنافسة بموجب خطاب قبول يوجه لصاحب العرض الفائز، ويتضمن المعلومات الآتية:

- أ. صاحب العرض الفائز.
- ب. معلومات عن المنافسة.
- ج. القيمة الإجمالية للعرض الفائز.
- د. مدة تنفيذ العقد ومكانه.
- هـ. وتاريخ وكيفية إكمال إجراءات التنفيذ.

ثانياً: يُبلغ المتنافسون الآخرون بنتائج المنافسة بموجب خطاب إعتذار، وأسباب استبعادهم بما في ذلك الدرجات الفنية لعروضهم.

القسم السادس: متطلبات التعاقد

49 إخطار الترسية

تقوم شركة مصفاة الابيض المحدودة بتسليم خطاب الترسية للمتنافس / المتنافسين الفائزين عن طريق مندوب الإستشاري، ويتضمن الخطاب نطاق العمل، والقيمة، وتاريخ بداية العقد، على أن قرار الترسية لا يرتب أي التزام قانوني أو مالي على الجهة الحكومية إلا بعد توقيع العقد من جميع الأطراف.

50 الضمان النهائي

(مع مراعاة ما ورد في الفقرة (35) من قانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض - أحكام الضمانات علي الإستشاري الذي رسي عليه العطاء اللإلتزام بالتالي:

أولاً: تقديم ضمان نهائي (حسن تنفيذ) بنسبة (10%) من قيمة العقد، وذلك عند توقيع عقد الإتفاق لتنفيذ الأعمال.
ثانياً: تحتفظ شركة مصفاة الابيض المحدودة بالضمان النهائي (حسن التنفيذ) إلى حين مراجعة الأعمال المنجزة وإصدار شهادة بذلك من قبل لجنة إعادة تقييم ال الأصول وتنصيب نظام رقابة الأصول وتأييد إدارة نظام المعلومات الموحد لشركة مصفاة الابيض المحدودة.

51 توقيع العقد

مع مراعاة أحكام قانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة 2010م واللوائح والمرشد المنظمة له، لا يجوز البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها قبل توقيع العقد، وتحدد شركة مصفاة الابيض المحدودة موعداً لتوقيع العقد ، فإن تأخر عن الموعد المحدد دون عذر مقبول، يتم إنذاره بذلك، فإذا لم يحضر لتوقيع العقد خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره، يلغى قرار الترسية وذلك دون إخلال بحق شركة مصفاة الابيض المحدودة في الرجوع على صاحب العرض الفائز للتعويض عما لحق بها من ضرر.

القسم السابع: نطاق العمل المفصل

52 نطاق العمل

يهدف قسم الشؤون المالية بإدارة الشؤون المالية والموارد البشرية والخدمات الادارية إلى تحديد كافة مخاطر تقييم الأصول بشركة مصفاة الابيض المحدودة وبالتالي قفل كافة الملاحظات الواردة في هذا الشأن من فرق المراجعة المختلفة ، مع تصميم نظام للتقييم الفترتي يتواءم مع نظام المعلومات الموحد) والمطبق بشركة مصفاة الابيض المحدودة ويتواءم مع نظام الرقابة علي الأصول الألكتروني الذي تعكف إدارة الشؤون المالية والموارد البشرية والخدمات علي تطبيقه :

• أصول شركة مصفاة الابيض المحدودة تم إعادة تقييمها جزئي في العام 2017م وقبلها تقييم كلى في العام 2012م متجاوزةً بذلك المعيار الدولي رقم (16) والخاص بالموجودات بالنظر في إعادة تقييمها، وطوال هذه الفترة طرأت أحداث بالبيئة المحيطة كبيرة التأثير علي التقييم الدفترية للأصول ، وكذلك أدي تباعد فترتي إعادة التقييم إلي إستهلاك عدد كبير من الأصول دفترياً بالكامل مع خروج عدد مقدر من الأصول من دائرة الإنتاج ، في رأينا تقديراً وليس حصراً أن فجوة تقييم وسجل الأصول بشركة مصفاة الابيض المحدودة كالآتي:

1- الأراضي مشيدة عليها مباني وعدد 6 قطع

2- المباني تفصيلها كالآتي :-

- 1- إستراحة كامله بها اربعة اجنحة كل جناح يحتوي على مجموعة غرف
- 2- عدد 3 ورشة (عربات والليات/ الحدادة والتوضيب /والميكانيكا والكهربا)
- 3- مخزن اسبيرات .
- 4- إستقبال وكافتريا
- 5- دورات مياه
- 6- مظلات عربات عددها 6 مظلات
- 7- شقق سكنية بها ثلاث مباني كل مبني يحتوي على 2 طابق وكل طابق 2 شقة (إجمالى 17 شقة)
- 8- مباني لقوة الدفاع المدنى مكاتب ومظلة للعربات واستراحة (مجمع)
- 9- أبراج مراقبة المصفاه فى كل أركان المصفاه (تقريباً 10برج)
- 10- مسجد
- 11- مجمع مكاتب
- 12- طرق داخلية (أسفلت)

3- العربات عدد مفردات السجل 27 مركبة).

4- الآلات والمعدات تفصيلها كالآتي:-

- 1- عدد 1 لودر
- 2- عدد 1 كرين
- 3- عدد 4 مكناات لحام
- 4- ضواغط هوائية عددها 3 ضاغط
- 5- عدد 5 مولدات كهربائية

5- الأثاثات (1000 قطعة تقريباً)

6- ملحقات بالمصفاه:-

1- منظومة خطوط شحن المنتجات (مرفق رسم كروكى)

- 2- خطوط مياه الشرب (مرفق رسم كروكي)
- 3- خط تغذية المصفاة بالخام (مرفق كروكي)
- 4- محطة وقود داخلية لتزويد العربات والشاحنات بالوقود
- 5- منظومة آبار مياه وعددها 3 آبار

7- الأصول المعنوية تقييم بمستوي مخرجاتها ونسبة مساهمتها في الإنتاج في حالة عدم وجود سوق نشط لها وهي:

- أ- نظام المعلومات الموحد.
- ب- نظام الأرشفة الألكترونية.
- ج- نظام الجودة والتطوير الإداري.

53 برنامج تقديم الخدمات

- يجب علي الإستشاري في ملف العرض الفني تقديم برنامج زمني يتضمن مراحل تنفيذ العقد بالإضافة لخطته في توزيع الموارد البشرية خلال مراحل تنفيذ العقد.
- تحدد الفترة الزمنية لتنفيذ العقد و تحسب بالتقويم الميلادي وتبدأ من تاريخ اشعار البدء بالعمل. يتم من خلالها وضع خطة للعمل يقترحها الإستشاري والتي يتم فيها تفصيل مراحل تنفيذ العقد ويتم مناقشتها مع من يرسو عليه العطاء وإعتمادها بواسطة لجنة إعادة تقييم الأصول.

54 مكان تنفيذ الخدمات

بالرغم مما ورد في الفقرة رقم (52) أعلاه علي الأستشاري تقييم الأصول من واقع تواجدها الفعلي في كل من :

- 1- ولاية شمال كردفان مدينة الابيض:-
- مقر الشركة – شمال مدينة الابيض في منطقة جبل ابوخريس تبعد 12 كيلو عن وسط مدينة الابيض.
- حي الدرجة – الشقق السكنية جوار مدرسة التجار الثانوية و غرب مدرسة عبد الكريم حسين جعفر الثانوية.
- حي شيكان جوار شرطة المرور – مبنى إستراحة أدكو.
- منظومة الابار 12 كيلو شرق المصفاة

القسم الثامن: المواصفات

55 فريق العمل

أولاً: الشروط الخاصة بفريق العمل

- أ. يجب علي المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام الموظفين ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجنب- وفقاً لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
- ب. يجب علي المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب الموظفين.

- ج. يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحفاظ على صحة موظفيه وسلامتهم، وتكون له سلطة إصدار التعليمات واتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث. ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الجهة في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه.
- د. يجب على المتعاقد توفير فريق عمل من ذوي الخبرة اللازمة بناءً على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول مواصفات فريق العمل. وللجهة الحق في جميع الأحوال أن تطلب كتابةً من المتعاقد استبعاد أي شخص غير مرغوب فيه، وأن يستعين بشخص آخر بدلاً منه خلال فترة (7) سبعة أيام من تاريخ إبلاغه.
- هـ. يجب على المتعاقد تزويد شركة مصفاة الابيض المحدودة بسجلات مفصلة لفريق عمله مصنفة حسب المهارات.
- و. يجب على المتعاقد التأكد من أن جميع أعضاء فريق العمل على كفالتة أو كفالة المتعاقد من الباطن المنفق عليهم في هذا العقد. ويجب كذلك وجود عقد عمل رسمي لهم معتمد من شركة مصفاة الابيض المحدودة.
- ز. يلتزم المتعاقد باستخراج الإقامات اللازمة للموظفين حسب الإجراءات النظامية وفقاً للأنظمة المعمول بها في السودان في حالة الإستعانة بكوادر أجنبية.
- ح. يلتزم المتعاقد بتأمين الموظفين اللازمة حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة المبينة بالجدول التالي (جدول مواصفات فريق العمل).

ثانياً: جدول مواصفات فريق العمل

الرقم	مسمى الوظيفة	أقل مؤهل للقبول	الحد الأدنى لسنوات الخبرة
1			
2			
3			
4			
5			
6			
7			
8			
9			
10			
11			
12			

56 كيفية تنفيذ الخدمات الاستشارية

تقييم وتحليل الوضع الراهن

1. علي الإستشاري ومن خلال نطاق العمل المطلوب منه تغطية وفقاً للفقرتين (52) و (54) التقرير عن فجوة التقييم

والقيد الزمني المطلوب لأكمال العمل.

2. التحقق من صحة البيانات المقدمة وإجراءات العمل من خلال مشاركة أصحاب العلاقة بالمعلومات التي تم توثيقها.

57 مواصفات الجودة

أولاً: يلتزم الإستشاري بأداء جميع الخدمات اللازمة لعملية إعادة تقييم الأصول وتنفيذها من خلال موظفيه وفقاً لأعلى مستويات الجودة وبالكيفية والأسلوب المتعارف عليهما مهنيًا.

ثانياً: يجب على الإستشاري تقديم خطة ضمان الجودة والتي يعتزم تنفيذها في المشروع لمراجعتها واعتمادها من شركة مصفاة الابيض المحدودة ، يجب أن تتضمن الخطة إجراءات وأدوات ضبط الجودة.

58 مواصفات السلامة

- يلتزم المتعاقد وخلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في شركة مصفاة الابيض المحدودة فيما يخص إجراءات السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها شركة مصفاة الابيض المحدودة في نطاق عمل التعاقد، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

القسم التاسع: الشروط الفنية والإجرائية الخاصة

- متطلبات الحاضنة الإلكترونية لسجل الأصول بشركة مصفاة الابيض المحدودة ونظام المعلومات الموحد ويوجب أن تقدم مخرجات أعمال إعادة التقييم في ملف جدول بيانات (EXCEL) حتي يتوافق مع النظام ويتم تعينته لكل فصل من فصول الأصول وفق النماذج التالية.

-1

-2 نموذج رقم (2) - الأراضي

-3 نموذج رقم (3) - المباني.

-4 نموذج رقم (4) - المتحركات.

-5 نموذج رقم (5) ملحقات بالمصفاة.

-6 نموذج رقم (6) - الآلات والمعدات.

-7 نموذج رقم (7) الاثاث

-8 نموذج رقم (8) - الأصول غير الملموسة.

- يجب أن تتم عملية إعادة التقييم بعملتي الدولار الأمريكي كعملة تقييم أساسية والجنيه السوداني كقيمة معادلة.

- وضع ملصقات (غير قابلة للتلف والإزالة) بالرقم التعريفي لكل أصل من الأصول الصغيرة المتحركة (كالآلات والمعدات والأثاثات).

- الأصول المتشابهة والتي ليس لها رقم تعريف تسلسلي صناعي كالأثاثات المكتبية تجمع عدداً وتسجل برقم أصل واحد كمجموعة أصل مع توضيح سعر الوحدة.

- الأجهزة والآلات والمعدات والأثاثات المستمرة في الإنتاج توضع عليها ملصقات برقم تسجيلها بسجل الأصول.

القسم التاسع: الإقرار

نقر نحن الموقعين أدناه بأننا قمنا بإجراء دراسة شاملة للشروط العامة، الخاصة،
والفنية الخاصة بتأهيل إستشاري لإعادة تقييم أصول شركة مصفاة الابيض المحدودة
(بوزارة الطاقة والنفط) – شركة مصفاة الابيض المحدودة ونوافق على كل ما تتضمنه
الوثائق بدون تحفظ .

أسم مدير عام الشركة (المفوض) :

.....

التوقيع : _____

.....

ختم الشركة (إسم العمل)